

جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى بين الإباحة والتجريم

رسالة ماجستير تقدم بها الطالب

سلام صالح حسن حسين الغالبي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا / قسم القانون

كجزء من متطلبات شهادة الماجستير في القانون العام

بإشراف

أ.د. أحمد حمد الله أحمد الموسوي

كلية القانون / جامعة القادسية

٢٠٢٦ م

١٤٤٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾

صدق الله العلي العظيم

(النساء: ١٤٨)

الاهداء

إلى أمام المتقين ويعسوب الدين سيدي ومولاي علي بن أبي طالب (عليه السلام) أهدي هذا العمل وأسأل الله العلي القدير أن يتقبله مني وينفع به عباده ويجعله صدقةً جاريةً لي في ميزان حسناتي يوم ألقاه .

إلى جميع شهداء القوات الأمنية العراقية وأخص بالذكر منهم شهدائنا أبطال جهاز مكافحة الإرهاب .

إلى معلمي الأول في الحياة وأول من زرع في قلبي حب العلم والمعرفة والدي العزيز رحمه الله تعالى بواسع رحمته واسكنه فسيح جناته.

إلى من جعل الجنة تحت أقدامها والنبع الذي لا ينضب والدتي العزيزة أطال الله في عمرها .

إلى سندي في الحياة أخوتي وأخواتي الأعزاء .

إلى نصفي الآخر ورفيقة دربي و أم بناتي زوجتي الغالية .

إلى قرة عيني وثمره فؤادي بناتي (فاطمة ، ريحانة، روح) .

إلى زملائي و أصدقائي وكل من دعى وتمنى النجاح لي .

أهدي لكم جميعاً هذا الجهد المتواضع عسى أن ينال رضاكم .

الباحث

شكر و عرفان

قال تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾ ، الحمد لله حتى يبلغ الحمد منتهاه ، الحمد لله حمد الشاكرين ، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على الذي اصطفاه الله رحمة للعالمين ، رسوله الصادق الأمين ، خاتم الأنبياء والمرسلين حبيب قلوب العالمين أبي القاسم محمد وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وصحبة ومن ولاه أجمعين ، وسلم تسليماً كثيراً. وانطلاقاً من هذا المعنى السامي في الشكر والعرفان، أتقدم بخالص الامتنان والتقدير إلى كل من كان له فضلٌ في إنجاز هذه الرسالة. وصار لزماً علي أن أتوجّه بجزيل الشكر وعظيم التقدير، الى الأستاذ الدكتور المشرف (أحمد حمد الله احمد)، لتفضله بقبول الاشراف على هذه الرسالة، وعلى كل ما قدمه من دعم وتوجيه أثناء كتابتها ، لما وجه لي من ملاحظات علمية قيمة أعطت قيمة كبيرة لها وجعلتها أكثر رصانة، فله وافر الشكر والامتنان وأسأل الله العلي القدير أن يمن عليه بدوام الصحة والعافية انه سميع مجيب .وكما أتقدم بالشكر لأساتذتي جميعاً في الدراسة الأولية في الجامعة الإسلامية في النجف الاشرف ،و في معهد العلمين للدراسات العليا ، وأخص بالذكر منهم السيد العميد، والسيد رئيس قسم القانون واساتذتي في السنة التحضيرية ، ولا ننسى من رحلوا عنا طيب الذكر العلامة الدكتور محمد علي بحر العلوم والدكتور خالد غالب مطر(رحمهم الله) لما جادوا به من علمٍ وتوجيهٍ وإرشاد، وكان لملاحظاتهم الأثر البالغ في تقويم هذا العمل وإخراجه على هذا النحو. وأتقدم بالشكر والعرفان للسادة رئيس وأعضاء لجنة المناقشة المحترمين لقبولهم مناقشة رسالتي ، وتسجيل الملاحظات التي من شأنها تقويم هذا الجهد العلمي، فجزاهم الله عني افضل وافر الجزاء. كما أتقدم بوافر الامتنان إلى كل من قدّم لي يد العون والمساعدة بتوفير المصادر والمراجع ، وساهم بنصيحةٍ أو دعمٍ خلال مراحل إعداد هذه الرسالة، ولا سيما موظفي المكتبات في معهد العلمين، وجامعة القادسية، وجامعة الامام الكاظم (ع) ، وجامعة الكوفة ، وموظفي مكتبة جامعة الدفاع للدراسات العسكرية، والمكتبة الحيدرية في النجف الاشرف ومكتبة القاضي ، وكذلك أتقدم بالشكر للدكتور كرار عبد العباس راضي لما قدمه طوال مدة الكتابة من جهود ، ولجميع أصدقائي وزملائي ومن فاتني ذكر اسمه مع التقدير .

الباحث

المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
٣-١	المقدمة
٧٢-٤	الفصل الأول : الاطار المفاهيمي لجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى.
٤٨-٥	المبحث الأول : مفهوم جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى وتكييفها القانوني.
٢٠-٥	المطلب الأول : التعريف بجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى .
١٥-٦	الفرع الأول : المدلول اللغوي والاصطلاحي للجريمة .
٢٠-١٥	الفرع الثاني : الخصائص الذاتية لجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى.
٤٨-٢٠	المطلب الثاني : تكييف الجريمة واساسها التشريعي.
٣٧-٢١	الفرع الأول : أساس الجريمة وطبيعتها القانونية .
٤٨-٣٧	الفرع الثاني : تمييز جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى عما يشته به من جرائم الفتنة والعصيان .
٧٢-٤٨	المبحث الثاني : المصلحة محل الحماية القانونية .
٥٦-٤٩	المطلب الأول : مفهوم المصلحة في التشريع العسكري .
٥١-٤٩	الفرع الأول : تعريف المصلحة المحمية .
٥٦-٥١	الفرع الثاني : المصلحة الاجتماعية والقانونية في النظام العسكري .
٧٢-٥٦	المطلب الثاني : مقتضيات الضبط والانتظام العسكري كغرض أساسي للحماية.
٦٧-٥٧	الفرع الأول : وحدة القيادة وحظر التكتلات الجانبية .
٧٢-٦٧	الفرع الثاني : حماية الروح المعنوية وتماسك القوات المسلحة.
١٢٤-٧٢	الفصل الثاني : الأحكام الموضوعية.
٨٩-٧٢	المبحث الأول : البنيان القانوني للجريمة .
٨٤-٧٣	المطلب الأول : الأركان العامة .
٨٧-٧٤	الفرع الأول : الركن المادي .
٨٤-٧٨	الفرع الثاني : الركن المعنوي.
٨٩-٨٤	المطلب الثاني : الأركان الخاصة.

٨٩-٨٤	الفرع الأول : صفة الفاعل كشرط مفترض في الجرائم العسكرية.
٨٧-٨٤	الفرع الثاني : محل الجريمة وتوافر قصد الشكوى دون وجه حق .
٨٩-٨٧	المبحث الثاني : نطاق الاباحة والتجريم لجمع العسكريين بقصد الشكوى.
١٢٤-٨٩	المطلب الأول : معايير التمييز بين الشكوى المباحة والجمع المجرم .
٩٧-٨٩	الفرع الأول : أنواع معايير التمييز.
٩٧ - ٩٤	الفرع الثاني : أوجه التمايز بين الشكوى المباحة والجمع المجرم.
١٢٤ - ٩٧	المطلب الثاني : الآثار العقابية لجريمة جمع العسكريين .
١٠٣ - ٩٧	الفرع الأول : العقوبات الأصلية لجريمة جمع العسكريين .
١٢٤ - ١٠٣	الفرع الثاني : العقوبات التبعية لجريمة جمع العسكريين .
١٢٩ - ١٢٥	الخاتمة :-
١٢٦ - ١٢٥	أولاً : الاستنتاجات.
١٢٩ - ١٢٦	ثانياً : المقترحات.
١٤١ - ١٣٠	قائمة المصادر :
A-B	المستخلص باللغة الإنكليزية .

المستخلص

التشريعات العسكرية تلزم افراد القوات المسلحة كافة بمهام عدة ألا أنها وضعت سلسلة من الضوابط لتسيير عملها داخل الوحدة العسكرية من أجل الحفاظ على الضبط والانتظام داخل المؤسسة العسكرية وعدم اتباع طرق غير مسموح بها يسلكها العسكري في تقديم التظلمات أو الشكاوى بطابع جماعي يمس النظام العسكري وفي خلاف ذلك يكون العسكري عرضة للعقوبات العسكرية. و تُعد جريمة جمع العسكريين بقصد الشكاوى من الجرائم العسكرية ذات الطابع الخاص والتي تستهدف حماية الضبط والانتظام داخل المؤسسة العسكرية. وقد تناولت هذه الدراسة مفهوم الجريمة وتكييفها القانوني بوصفها جريمة شكلية تقوم على السلوك الجماعي دون اشتراط تحقق نتيجة، مع بيان الأساس القانوني لها والمتمثل في صون مبدأ الطاعة والتدرج الرئاسي و وحدة القيادة. كما ميّزت الدراسة بينها وبين الجرائم المشابهة كالعصيان والفتنة ، موضحة أن خصوصيتها تكمن في اقتران الفعل بقصد الشكاوى الجماعية. وتناولت الدراسة أركان الجريمة، بما في ذلك الركن المادي القائم على فعل الجمع، والركن المعنوي المتمثل في القصد الجرمي، فضلاً عن الركن الخاص الذي يتمثل في نية تقديم الشكاوى بصورة جماعية. كما بيّنت صفة الفاعل ومحل الجريمة، وحدود الإباحة التي تتيح للعسكري حق الشكاوى الفردية دون الجماعية. واختتمت الدراسة بتحليل الآثار العقابية في التشريعات العراقي والسوري والعُماني، مظهرةً أوجه التباين في درجة التجريم والعقاب، ومؤكدةً ضرورة تحقيق التوازن بين حماية النظام العسكري وضمان الحقوق الفردية للعسكريين.

المقدمة

أولاً : التعريف بموضوع البحث : تصنف المؤسسة العسكرية من أكثر المؤسسات التي يقوم عملها بالأساس على مبدأ الضبط والالتزام والانضباط العسكري، لما يحمل العمل العسكري من طبيعة خاصة مبنية على ركيزة أساسية وهي المحافظة على النظام العام العسكري وأتباع سلسلة أوامر القيادة واحترام الواجبات الوظيفية ، وأن من الأفعال التي قد أولتها التشريعات العسكرية اهتماماً خاصاً هي جرائم الاخلال بالانتظام العسكري و منها جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى لما قد يترتب عليها من آثار تؤدي إلى الاخلال أو المساس بالنظام والضبط العسكري وفيه تتخذ الجريمة صورة تكتلات أو تجمعات أو التحريض بصورة جماعية خارج السياق القانوني المقرر داخل القوات المسلحة وفي المقابل يُثار تساؤل هام حول مدى حدود مشروعية الشكوى وكذلك حق العسكري في أبداء التظلمات ونميز فيما إذا كان هذا السلوك مباحاً أو مجرماً ، الأمر الذي يبرز أهمية دراسة هذه الجريمة وبيان حدود كل من الإباحة والتجريم فيها في ضوء القوانين العسكرية والتشريعات المقارنة .

ثانياً : أهمية الدراسة : تكمن أهمية موضوع الدراسة من الناحيتين العلمية والعملية ، فمن الناحية العلمية تشكل دراسة جريمة جمع العسكريين أهمية بالغة لما فيها من آثار على الانتظام والضبط العسكري في القوات المسلحة ، لذا يتمثل ذلك في تسليط الضوء على الجريمة من خلال بيان مفهومها واساس تجريمها وحدودها القانونية ، وبما يسهم في إثراء الدراسات القانونية العسكرية فضلاً عن معالجة الغموض الفقهي والتشريعي المتصل بها.

وأما من الناحية العملية فتتمثل بندرة الدراسات التخصصية التي تناولت موضوع جرائم الاخلال بالانتظام العسكري عموماً وعلى وجه الخصوص جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى ، على الرغم أن ذلك الاخلال جرمته العديد من التشريعات العسكرية لما فيه من مساس للضبط والنظام العسكري ، ومنها المشرع العراقي في قانون العقوبات العسكري ، ألا أنه وجدنا هذا الموضوع جديراً بالدراسة ، فكان هذا ما دفعنا لاختياره والتخصص في دراسته .

ثالثاً : مشكلة الدراسة : يثير موضوع الدراسة عدة إشكاليات تدفع إلى البحث في جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى ، أذ تتمثل في صعوبة التمييز فيما إذا كان هذا السلوك مباحاً والمتمثل بحق العسكري في رفع أو تقديم الشكاوى أو التظلمات وفقاً للقنوات القانونية المقررة داخل المؤسسة العسكرية ، وبين السلوك الذي يعد مجرماً عند اجتماع العسكريين بقصد الشكوى وما يترتب عليه من أخلال بالضبط والانتظام العسكري ، ويبرز هذا الاشكال في ظل وجود غموض

أو تباين في بعض النصوص القانونية العسكرية في تحديد حدود الإباحة والتجريم ، الامر الذي يُثار من خلاله التساؤل حول الضوابط القانونية والتي تحدد متى يكون فيها جمع العسكريين بقصد الشكوى فعلاً مشروعاً ومتى يتحول إلى جريمة عسكرية تستدعي المساءلة القانونية عنه ، وبعبارة أخرى مدى إمكانية التوفيق بين حق العسكري في الشكوى ومتطلبات المحافظة على الانتظام والضبط العسكري ؟ كما أن المشرع العراقي نص في المادة الأولى من قانون العقوبات العسكري على سريان هذا القانون على الأشخاص الذين نصت عليهم هذه المادة أعلاه، وهم طلاب الكليات والمدارس والمعاهد العسكرية والضباط وضباط الصف ونواب الضباط والجنود، و هل يمكن أن يسري هذا النص على الموظفين المدنيين العاملين في القوات المسلحة ؟ كما هو الحال في التشريعات المقارنة كالتشريع السوري والعراقي ، إذ إنّ بعض هذه جرائم الاخلال بالانتظام العسكري ومنها جريمة جمع العسكريين ترتكب من قبلهم وذلك من خلال القيام بجمع أو التحريض على جمع العسكريين ، مما يخشى من أفلاتهم من العقاب والسبب يعود إلى عدم سريان قانون العقوبات العسكري عليهم أو يتم اللجوء الى تطبيق قانون العقوبات العام عنده تجريمه لهذه الأفعال؟.

رابعاً : نطاق الدراسة : يتحدد نطاق هذه الدراسة بما ورد في قانون العقوبات العسكري العراقي رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧ المعدل، أذ جرم فعل جمع العسكريين ضمن جرائم الاخلال بالانتظام العسكري، لذا سنتولى دراسة هذا الموضوع في ضوء التشريع العراقي كونه الأساس المعتمد لهذه الدراسة ، مع مقارنته بغيره من التشريعات المقارنة وهما التشريعان السوري والعراقي، إضافة إلى القوانين العقابية الأخرى التي يتطلب البحث والرجوع اليها كقانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل .

خامساً : منهج الدراسة : أن المنهج الأكثر ملائمة لطبيعة هذه الدراسة هو المنهج التحليلي والمنهج المقارن، و الذي يعتمد على تحليل النصوص التي جرم فيها المشرع العراقي جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى ومقارنته مع غيره من التشريعات التي يتناولها البحث، وعلى ذلك سوف نعتمد المنهجين الآتيين:

١- المنهج التحليلي : إذ يتم فيه تحليل النصوص التي جرم فيها المشرع العراقي والتشريعات المقارنة جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى وبيان محتواها ومضامينها.

٢- المنهج المقارن: كما سننعمد المقارنة بين تنظيم المشرع العراقي للعقوبة المقررة عند ارتكاب هذه الجريمة وبيان أوجه التشابه والاختلاف مع التشريعات التي يتناولها البحث وهما التشريعان

السوري والعمني، من أجل الوصول إلى مكانن الضعف والقوة بخصوص تجريمها لجريمة جمع العسكريين .

سادساً : الدراسات السابقة : لم يجد الباحث بقدر اطلاعه على الرسائل والاطاريح والكتب ما يتعلق بجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى بين الاباحة والتجريم بشكل مستقل وإنما تعلقت بمواضيع معينة وهي رسالة ماجستير في جامعة بغداد كلية القانون والعلوم السياسية للطالب طارق حرب قاسم والتي تتعلق ب (جرائم الانتظام العسكري في التشريع الجزائي العسكري).

سابعاً : هيكلية الدراسة : تتكون خطة الدراسة من مقدمة وفصلين وخاتمة، نتناول في الفصل الأول الاطار المفاهيمي لجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى ونقسمه على مبحثين، نخصص المبحث الأول مفهوم جريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى وتكييفها القانوني، فنتناول في المطلب الأول التعريف بجريمة جمع العسكريين بقصد الشكوى ونخصص المطلب الثاني التكييف القانوني للجريمة واساس تجريمها، أما المبحث الثاني فنبين فيه المصلحة محل الحماية القانونية، وندرس في الأول منهما مفهوم المصلحة في التشريع العسكري، وفي المطلب الثاني مقتضيات الضبط والانتظام العسكري كغرض أساسي للحماية. أما الفصل الثاني فنبين فيه الأحكام الموضوعية، ونقسمه إلى مبحثين، نتناول في المبحث الأول البنيان القانوني للجريمة، وذلك بمطلبين نخصص الأول منهما الأركان العامة، وفي المطلب الثاني نبين فيها الأركان الخاصة للجريمة، وفي المبحث الثاني ندرس فيه نطاق الاباحة والتجريم لجمع العسكريين بقصد الشكوى، ونقسمه على مطلبين نخصص المطلب الأول معايير التمييز بين الشكوى المباحة والجمع المجرم، ونتناول في المطلب الثاني الآثار العقابية، واخيراً تنتهي هذه الرسالة بخاتمة، نتوصل فيها إلى أهم الاستنتاجات ومقترحات